

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد بوضياف المسيلة

كلية الحقوق والعلوم السياسية



جامعة محمد بوضياف - المسيلة
Université Mohamed Boudiaf - M'sila

الاستشارة رقم: 2024/25

دفتر الشروط: ملف التقني

اقتناء عتاد وأثاث المكاتب

طبقاً للقانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم 1445 الموافق لـ 05 أوت 2023 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة محمد بوضياف المسيلية

كلية الحقوق والعلوم السياسية

التصريح بالاكتتاب

1/ تحديد المصلحة المتعاقدة:

تعيين المصلحة المتعاقدة :

اسم ولقب وصفة الممضى على الصفة

العمومية:

2/ تقديم المعهد وتعيين وكيل التجمع، في حالة التجمع:

تعيين المعهد (إعادة كتابة تسمية الشركة كما هو مبين في التصريح بالترشح):

معهد واحد

تسمية الشركة

بالتضامن

بالتشارك

معهد

تحمّل مؤقت لمؤسسات

تسمية كل شركة

/01

/02

/03

/04

تسمية التجمع

تعيين وكيل التجمع:

يعين أعضاء التجمع وكيل التجمع الآتي

3/ موضوع التصريح بالاكتتاب:

موضوع الصفة

العمومية:

الولاية أو الولايات التي تم فيها تنفيذ الخدمات موضوع الصفة

العمومية:

يتم هذا التصريح بالاكتتاب في إطار صفة عمومية مخصصة:

نعم

لا

في حالة الإيجاب:



عرض أصلى

البديل أو البائل الآتية (نوصف البائع دون ذكر مبالغها)

الأسعار الاختيارية الآتية (توصف الخدمات موضوع الأسعار الاختيارية دون ذكر مبالغها)

4/ التزام المعهد:

بعد الاطلاع على الوثائق المكونة للصفقة العمومية المنصوص عليها في دفتر الشروط وطبقا لشروطها وأحكامها،

المضي

يلتم، بناء على عرضه وحسابه

تسمية الشركة:

العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس والبريد الإلكتروني ورقم التعريف الاحصائي للمؤسسات الجزائرية

ورقم D-U-N-S للمؤسسات الأجنبية:

لقب واسم جنسية وتاريخ ومكان ميلاد المضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام

الصفقة:

يلزم الشركة، بناء على عرضها

تسمية الشركة:

العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس والبريد الإلكتروني ورقم التعريف الاحصائي للمؤسسات الجزائرية

ورقم D-U-N-S للمؤسسات الأجنبية:

لقب واسم جنسية وتاريخ ومكان ميلاد المضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام

الصفقة:

كل أعضاء التجمع يلتزمون، بناء على عرض التجمع

تقديم أعضاء التجمع (يجب على كل عضو من التجمع أن يملأ هذه الفقرة، يجب على الأعضاء الآخرين أن يملأوا هذه الفقرة في ورقة ترافق بالملحق، مع إعطاء رقم تسلسلي لكل عضو):

1/ تسمية الشركة:

العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس والبريد الإلكتروني ورقم التعريف الاحصائي للمؤسسات الجزائرية

ورقم D-U-N-S للمؤسسات الأجنبية:

لقب واسم جنسية وتاريخ ومكان ميلاد المضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام
الصفقة:

في إطار تجمع بالشراكة توضح الخدمات المنفذة من طرف كل عضو من التجمع، مع تحديد رقم الحصة أو الشخص المعينة، عند الاقتضاء:

طبيعة الخدمات	تعيين الأعضاء
.....

تسليم اللوازم المطلوبة أو تنفيذ الخدمات المطلوبة وبالأسعار المذكورة في رسالة العرض المنصوص عليها وفي أجل (بالأعداد وبالحروف)

ابتداء من تاريخ دخول الصفة العمومية حيز التنفيذ، حسب الشروط المحددة في دفتر الشروط.

الترم بهذا التعهد خلال فترة صلاحية العروض.

5 / إمضاء المعهد:

أؤكد، تحت طائلة فسخ الصفقة بقوة القانون أو وضعها تحت التسيير المباشر للإدارة على حساب الشركة، أن المؤسسة المذكورة لا تطبق عليها الممتوendas المنصوص عليها في التشريع والتنظيم المعمول بهما .

أشهد بأن المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 216 من الأمر رقم 156-66 المؤرخ في 08 يونيو سنة 1966 والمتضمن قانون العقوبات.

الإمضاء	مكان و تاريخ الإمضاء	اسم ولقب وصفة الممضي
.....

6 / قرار المصلحة المتعاقدة:

هذا لعرض

حرر ب..... في

إمضاء ممثل المصلحة المتعاقد

ملاحظات هامة:

- ضع العلامة (X) في الحالة المناسبة.
- يجب ملء كل الحالات المناسبة.
- في حالة تجتمع، يقدم كل تصريح واحد للتجمع.
- في حالة التحصيص، يقدم تصريح لكل حصة.
- يقدم تصريح بكل بديل.
- عندما يكون المرشح أو المعهد شخصاً طبيعياً، يجب عليه تكييف الفقرات المتعلقة بالشركات، مع المؤسسات الفردية.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد بوضياف المسيلة

كلية الحقوق والعلوم السياسية

مذكرة تبريرية

..... تسمية الشركة أو المؤسسة :
..... الشكل القانوني للشركة أو المؤسسة :
..... عنوان العملية :
..... عنوان المحل التجاري :
..... رقم السجل التجاري :
..... تاريخ و مكان الميلاد :
..... الجنسية :
..... عقد الملكية رقم :
..... عقد الإيجار : مدة العقد :
..... الوسائل المادية :

الرقم التسلسلي	نوعها	الوسائل	الرقم
.....	01
.....	02
.....	03
.....	04
.....	05
.....	06
.....	07

الإمكانات المادية الأخرى لإنجاز الخدمة :

الإمكانات البشرية :

..... - -
..... - -
..... - -
..... - -
..... - -
..... - -

المراجع المهنية : ذكر المشاريع الممحجة خلال الثلاث سنوات الأخيرة :

الرقم	رقم العملية	التاريخ	المبلغ
01
02
03
04
05

أحال التنفيذ :

مدة التنفيذ بالأرقام :

مدة التنفيذ بالأحرف :

شرح مفصل لإنجاز الخدمة :

مبلغ العملية :

مبلغ العملية بالأرقام :

مبلغ العملية بالأحرف :

حرر بـ : في :

إمضاء المرشح أو المعهد

(اسم وصفة الموقع وختم المرشح أو المعهد)

تعليمات للمتعهدين

المادة 01: الأطراف المتعاقدة



د/ لجلط فواز عميد كلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة محمد بوضياف بالمسيلة

والمعين فيما يلي بالمصطلح
«المصلحة المتعاقدة»

من جهة، _____

والمؤسسة:

والمعينة فيما يلي بالمصطلح
«المنعامل المتعاقد»

من جهة أخرى

تم الاتفاق والإقرار على ما يلى:

يحدد دفتر الشروط الحالي كيفية المشاركة و القواعد المطبقة على هذه الاستشارة للمؤسسات المعنية بها وفق للمادة من القانون رقم 12-23 المؤرخ في 05/08/2023 و المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و يوضح محتواه و تدابير هذا الدفتر لتنظيم
الاستشارة : باقتناء عتاد وأثاث المكاتب



المادة 03: الوثائق التعاقدية : الوثائق المكونة للاستشارة موضوع دفتر الشروط الحالي تكون كما يلي: طبقاً لأحكام المادة 67 من المرسوم الرئاسي رقم 247/15 المؤرخ في 16/09/2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تقوییضات المرفق العام .

• ملف الترشح : ويحتوي على الوثائق التالية:

- 01 - تصريح بالترشح
- 02 - التصريح بالنزاهة
- 03 - السجل التجاري
- 04 - نسخة من القانون الأساسي بالنسبة للشركات .

05 - المراجع المهنية: شهادات حسن التنفيذ مستلمة ومائلة للسنوات الثلاث الأخيرة تحمل المبلغ الإجمالي وسنة تفاصيلها مضافة من طرف صاحب المشروع

06- كشف الصرائب مصفي و صالحة عند تاريخ إيداع العروض

07 - شهادات أداء المستحقات (CASNOS - CNAS) : صالحة عند تاريخ إيداع العروض.

08- صك بنكي مشطوب بالنسبة للمتعهد الفائز بالمشروع .

09- نسخة من الرقم الجياني

10- نسخة من الرقم الإحصائي

• العرض التقني ويحتوي على الوثائق التالية :

- وثيقة التصريح بالإكتتاب مملوقة ومورخة وممضاة.

- دفتر الشروط (العرض التقني) يحتوي في آخر صفحاته على عبارة قرئ وقبل مكتوبة بخط اليد .

• العرض المالي: ويحتوي على الوثائق التالية:

- رسالة تعهد (رسالة العرض) مملوقة ومورخة وممضاة

- جدول الأسعار بالوحدة مملوء ومورخ وممضى

- تفصيل كمي وتقديرى مملوء ومورخ وممضى

المادة رقم 04: آجال تحضير العروض

طبقاً للمادة 66 من المرسوم الرئاسي 15-247 الصادر بتاريخ 02 ذو الحجة 1436 الموافق لـ 16 سبتمبر 2015 و المتضمن تنظيم

الصفقات العمومية و تقوییضات المرفق العام حدد أجل تحضير العروض بـ **07 أيام ابتداءً من تاريخ نشر الإعلان (2024/06/24)**

- يمكن للمصلحة المتعاقدة أن تمدد الأجل المحددة لتحضير العروض إذا اقتضت الظروف ذلك و في هذه الحالة تخبر المصلحة المتعاقدة المرشحين بكل الوسائل وفق إعلان يتم نشره في نفس موقع نشر الإعلان الأول.

- في حالة موافقة آخر أجل لتحضير العروض يوم عطلة أو راحة قانونية فإن مدة تحضير العروض تمدد إلى غاية يوم العمل الموالي.

- تحدد مدة صلاحية العروض بـ **90 يوم + مدة تحضير العروض .**

المادة رقم 05: إيداع العروض

طبقاً للمادة 67 من المرسوم الرئاسي 15- 247 الصادر بتاريخ 02 ذو الحجة 1436 الموافق لـ 16 سبتمبر 2015 و المتضمن تنظيم

الصفقات العمومية و تقوییضات المرفق العام

توضع العروض التقنية و ملف الترشح و المالية داخل أظرفه مغلقة منفصلة و مختومة يبين كل منها مرجع طلب العروض و موضوعه و يتضمن عبارة ملف الترشح أو عرض مالي او تقني وتوضع هذه الأظرف في ظرف آخر مقلل بأحكام و يحمل العبارة لا يفتح إلا من طرف لجنة فتح الأظرف و تقييم العروض- طلب العروض رقم موضوع طب العروض

المادة رقم 06: تاريخ و ساعة و مكان إيداع العروض

طبقاً للمادة 66 من المرسوم الرئاسي 15-ال الصادر بتاريخ 02 ذو الحجة 1436 الموافق لـ 16 سبتمبر 2015 و المتضمن تنظيم الصفقات

العمومية و تقوییضات المرفق العام

تودع العروض في آخر يوم من مدة تحضير العروض المحددة بـ: **07 أيام قبل الساعة العاشرة صباحاً يوم: 30/06/2024** كآخر أجل لإيداع العروض و هذا بالمكتب رقم 792 بالطابق الأرضي بالكلية وإذا صادف هذا اليوم يوم عطلة او راحة قانونية فإن يوم إيداع العروض يمدد إلى غاية يوم العمل الموالي.

المادة رقم 07 : مهام لجنة فتح و تقييم العروض تتمثل مهمة هذه اللجنة

وفقاً للمادة 71 و 72 من المرسوم الرئاسي رقم 247/15 المؤرخ في 16/09/2015 و المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تقوییضات المرفق العام.

- ثبيت صحة تسجيل العروض على سجل خاص ،

- تعد قائمة المتعهدين حسب ترتيب تاريخ وصول أظرف عروضهم مع توضيح محتوى ومبالغ المقررات والتخفيضات المحتملة ،
- توقع بالحروف الأولى على كل وثائق الأظرفة المفتوحة .

- إعداد وصف مفصل للوثائق التي يتكون منها كل عرض .

- تحرر المحضر أثناء انعقاد الجلسة الذي يوقعه جميع أعضاء اللجنة الحاضرين ، والذي يجب أن يتضمن التحفظات المحتملة المقدمة من قبل أعضاء اللجنة

- دعوة المتعهدين ، عند الاقتضاء ، كتابيا ، إلى استكمال عروضهم التقنية بالوثائق الناقصة المطلوبة ، باستثناء ، التصريح بالإكتتاب وكفالة التعهد ، عندما يكون منصوصا عليها ، والعرض التقني بحصر المعنى ، في أجل أقصاه عشرين (20) أيام ، تحت طائلة رفض عروضهم من قبل لجنة تقييم العروض ،

- إرجاع الأظرفة غير المفتوحة إلى أصحابها من المتعاملين الاقتصاديين ، عند الاقتضاء ، حسب الشروط المنصوص عليها في هذا المرسوم .

تحرر لجنة فتح الأظرفة ، عند الاقتضاء ، محضرا بعدم جدوى العملية يوقعه الأعضاء الحاضرون

تقترن عند الاقتضاء على المصلحة المتعاقدة في المحضر إعلان عدم جدوى الإجراء

تقوم نفس اللجنة بإقصاء العروض غير المطابقة لمحتوى دفتر الشروط المعد طبقا لأحكام المرسوم.

تعمل على تحليل العروض الباقية في مرحلتين على أساس المعايير و المنهجية المنصوص عليها في دفتر الشروط . و تقوم في مرحلة أولى بالترتيب التقني للعروض مع إقصاء العروض التي لم تتحصل على العلامة الدنيا الازمة المنصوص عليها في دفتر الشروط .

تقوم طبقا لدفتر الشروط بانتقاء الأقل ثمنا من العروض المالية للمرشحين المختارين عندما يسمح موضوع الصفة بذلك و في هذه الحالة يستند تقييم العروض إلى معيار السعر فقط .

و في إطار الرقابة الداخلية ، تحدث المصلحة المتعاقدة ، لجنة دائمة واحدة أو أكثر ، تسمى فتح الأظرفة وتقييم العروض . وتشكل هذه اللجنة من موظفين مؤهلين تابعين للمصلحة يختارون لكافتهم وفقا للمادة 96 من القانون رقم 12-23 المؤرخ في

05/08/2023 و المتضمن تنظيم الصفقات العمومية

المادة رقم 08 : فتح الأظرفة و استدعاء العارضين

- حدد يوم فتح الأظرفة في اليوم الموافق لآخر يوم من مدة تحضير العروض على الساعة العاشرة صباحا يوم: 2024/06/30

- إذا صادف هذا اليوم يوم عطلة أو راحة قانونية يمدد الأجل إلى يوم العمل الموالي .

يعتبر الإعلان عن الإجراء بمثابة استدعاء للمقاولين لحضور جلسة فتح الأظرفة على الساعة العاشرة صباحا من آخر يوم لإيداع العروض بمقر الكلية .

المادة رقم 09 : حالات الإقصاء من تقييم العروض :

* يقتضى كل عرض للأسباب المنصوص عليها في المواد 69-75-89-90 من المرسوم الرئاسي رقم : 247/15 المؤرخ في

16/09/2015 و المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام .

* عدم إمضاء و ختم الوثائق التالية: رسالة التعهد-التصريح بالإكتتاب -التصريح بالتزاهة- جدول الأسعار بالوحدة- التفصيل التقديرى و الكمى .

* عدم ملء بند بالأحرف في جدول أسعار بالوحدة وما يقابلها في التفصيل التقديرى و الكمى المقدم من طرف الإداره .

* كل عارض يتحصل على علامة أقل من النقطة الإقصائية في التقييم التقني يقتضى من الاستشارة .

* العروض المتأخرة وهي العروض التي تم إيداعها خارج الأجال القانونية

* كثرة التشطيب واستعمال الماحي في جدول أسعار بالوحدة (بالكتابه)

المادة رقم 10 تصحيح الأخطاء المادية :

* عندما يكون تناقض في جدول الأسعار بالوحدة بين السعر بالأحرف و الأرقام فإن السعر بالأحرف هو الذي يعتمد .

* عندما يكون تناقض بين جدول الأسعار بالوحدة و التفصيل الكمى و التقديرى فإن جدول الأسعار بالوحدة هو الذي يتم أخذها بعين الاعتبار .

* عدم ملئ جدول أسعار بالوحدة بالأرقام يكون باعتماد سعر بالأحرف مباشرة .

* عندما يكون خطأ في التفصيل التقديرى و الكمى تصحيح المبلغ يكون على شكل تطبيق السعر الوحدوي لجدول الأسعار بالوحدة على كمية الأشغال للتفصيل التقديرى و الكمى والعكس صحيح

* عدم ملئ رسالة العرض(التعهد) بالأحرف أو الأرقام .

* عدم ملئ مادة أو أكثر من جدول الأسعار الوحدوية بالأحرف أو بالأرقام .

المادة رقم 11: حالات عدم جدوا

طبقا للمادة 40 من المرسوم الرئاسي رقم 15/16 المؤرخ في 247/09/2015 و المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفویضات المرفق العام يعلن عدم جدوى إجراء العروض عندما لا يتم استلام أي عرض أو عندما لا يتم تقييم العروض عن مطابقة أي عرض لموضوع محتوى دفتر الشروط أو عندما لا يمكن ضمان تمويل الحاجات .

المادة رقم 12 حالات تناقض

طبقا للمادة 80 من المرسوم الرئاسي 15-247 المؤرخ في 02 ذو الحجة الموافق ل 16 سبتمبر 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفویضات المرفق العام لا يسمح بأي تناقض مع المتعهدين في إجراء طلب العروض غير انه يمكن للمصلحة المتعاقدة للسماح بمقارنة العروض أن تطلب من المتعهدين كتابيا توضيح وتفصيل عروضهم ولكن لا يمكن بأي حال من الأحوال أن يسمح جواب المتعهد بتتعديل عرضه أو التأثير في المنافسة كما يمكن للمصلحة المتعاقدة بعد منح الصفة وبعد موافقة الحائز على الاستشارة أن تضبط الاستشارة وتحسن عرضه غير انه لا يمكن بأي حال من الأحوال هذه العملية ان تعيد النظر في شروط المنافسة

المادة رقم 13 : تقييم العروض ومراحله

تطبق المادة 44-43 من القانون رقم 12-23 المؤرخ في 05/08/2023 و المتضمن تنظيم الصفقات العمومية . يتم تقييم العروض على مرحلتين " :

المرحلة الأولى: تحليل العروض و تخص الاقتراحات التقنية.

المرحلة الثانية: تقييم العروض المالية للمتعهدين المؤهلين تقنياً.

المرحلة I تقييم العروض التقنية: 50 نقطة

تقوم المصلحة المتعاقدة بالتحقق من مطابقة العروض لوثائق ملف الاستشارة و لدراسة العرض المالي يجب الحصول على 25 نقطة كحد أدنى في العرض التقني و يتم تنفيذ العرض التقني وفقاً لما يلي :



العلامة	التقييم	الرقم
30	طبيعة المتعهد	01
10	أجال التنفيذ	02
10	المراجع المهنية	03

ملاحظة : يحصل على الاستشارة المتعامل الذي يقدم أقل عرض مالي ويلتزم بتوريد أحسن العينات (النوعية) التي تخذلها المصلحة المتعاقدة من طرف العارضين المؤهلين تقنياً بشرط أن لا يتعدى مجال التقييم الإداري . ويجب أن تكون المواد التي لها صلاحية حديثة الإنتاج - تقييم العرض التقني :

01/ مؤهلات المتعهد [30/50 نقطة]

العلامة	المؤهل
30 ن	إذا كان المتعهد تاجر بالجملة
15 ن	إذا كان المتعهد تاجر بالتجزئة

المبررات:

السجل التجاري.

/ أجل التنفيذ [10/50 نقطة] : المتعهد الذي يقترح أقل أجل لتنفيذ المشروع يحصل على عشرة (10) نقاط كما تطبق العلامة على أجل

$$\text{التنفيذ المقترن من طرف باقي المتعهدين حسب الصيغة التالية: } U = \frac{T_{min} \times 10}{T}$$

Tmin : أقل أجل مقترن
T : الأجل المقترن للعارض

03/ المراجع المهنية [10/50 نقطة] : المتعهد الذي يقدم أكبر مجموع مبالغ لأشغال منجزة ومماثلة لموضوع الاستشارة (ثلاث سنوات

الأخيرة) يحصل على العلامة القصوى عشرة (10) نقطة بشرط أن تكون شهادات الإنجاز المقدمة من طرف المتعهد :

- تحمل رقم التسجيل لدى صاحب المشروع ومموضية من طرف الأمر بالصرف .

- أن تحتوي على المبلغ المالي للمشروع و سنة الإنجاز .

تحسب علامة المراجع المهنية للمتعهدين حسب الصيغة التالية : $U = 10 \times \frac{\text{مج}}{\text{مج}}$

مج

مج 1: مجموع مبالغ لأشغال منجزة و المماثلة للمتعهد .

مج : أكبر مجموع مبالغ لأشغال منجزة و المماثلة المقترنة للمتعهد (العلامة القصوى 10 نقطة)

المرحلة II تقييم العروض المالية

بعد الترتيب التقني للعروض مع إقصاء العروض التي لم تتحصل على العلامة الدنيا الازمة للتأهل للمرحلة الثانية او الغير مطابقة لدفتر الشروط تمنح الاستشارة للمتعهد المقبول والذي يقدم أقل عرض مالي.

في حالة تساوي عرضين هذين يتم اختيار المتعهد الذي يقدم أحسن عرض تقني

المادة 14 المنح المؤقت

وفقاً لنص المادة 65، 2/82 من المرسوم الرئاسي رقم 15/247 المؤرخ في 16/09/2015 المتضمن تنظيم المتفقات العمومية وتفويضات المرفق العام، فإن المنح المؤقت للاستشارة يكون موضوع نشر.

المادة 15: الطعن

وفقاً لنص المادة 56 زيادة على حق الطعن القضائي المنصوص عليه في التشريع المعهول به، يمكن للمتعهد الذي يتعين على المنح المؤقت للصفقة العمومية أو إلغائه أو إعلان عدم جدواه أو إلغاء الإجراء، في إطار طلب العروض أو إجراء التفاوض بعد الاستشارة، أن يرفع طعناً لدى لجنة الصفقات المختصة.

العارضين الذين يحتاجون على هذا الاختيار بإمكانهم تقديم طعنهم لدى بمكتب الأمين العام لجامعة محمد بوضياف القطب المسيلة في أجل أقصاه ثلاثة أيام من اليوم الأول لنشر هذا الإعلان في أجل عشرة 10 أيام ابتداء من تاريخ أول يوم نشر لهذا الإعلان المنح المؤقت و ذلك طبقاً لأحكام القانون رقم 12-23 المؤرخ في 05/08/2023 و المتضمن تنظيم الصفقات العمومية .

..... في حرر بـ.....

..... المتعهد

(تكتب بآيدي عبارة قرئ وقبل مع الختم والإمضاء)

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة محمد بوضياف المسيلة

كلية الحقوق والعلوم السياسية



جامعة محمد بوضياف - المسيلة
Université Mohamed Boudiaf - Msila

الاستشارة رقم: 2025/25

دفتر الشروط: ملف الترشح

اقتناء عتاد وأثاث المكاتب

طبقا للقانون رقم 23-12 المؤرخ في 18 محرم 1445 الموافق لـ 05 أوت 2023 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية.

التصريح بالترشح

1- تحديد المصلحة المتعاقدة:

تعيين المصلحة المتعاقدة :

2- موضوع الاستشارة:

اقتناء عتاد وأثاث المكاتب

3- موضوع الترشح:

يقدم هذا التصريح بالترشح في إطار صفقة عمومية مخصصة:

لا نعم

في حالة الابحاج:

اذكر أرقام الحصص وكذا تسمياتها:

4- تقديم المترشح أو المعهد:

لقب واسم و الجنسية ومكان ميلاد المعني الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام الصفقة العمومية:

يتصرف:

باسمه وحسابه

باسم وحساب الشركة التي يمثلها

4-1/ مترشح أو معهد واحد بمفرده

تسمية الشركة:

العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس والبريد الإلكتروني ورقم التعريف الاحصائي للمؤسسات الجزائرية

ورقم D-U-N-S للمؤسسات الأجنبية:

الشكل القانوني للشركة:

4-2/ مترشح أو معهود عضو تجمع مؤقت لمؤسسات :
 تجمع بالشراكة بالتضامن
 عدد أعضاء التجمع (بالأرقام وبالحروف):

تسمية التجمع:

تقديم كل عضو من أعضاء التجمع :

1/ اسم الشركة:

العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس والبريد الإلكتروني ورقم التعريف الاحصائي للمؤسسات الجزائرية
 ورقم D-U-N-S للمؤسسات الأجنبية:

الشكل القانوني للشركة:

مبلغ رأس المال الشركة:

هل الشركة وكيل للتجمع؟ لا نعم
 عضو التجمع (يقوم كل أعضاء التجمع بنفس الاختيار):
 - يمضي التصريح بالأكتتاب ورسالة العرض وعرض التجمع بصفة منفردة وكل التعديلات التي قد تطرأ على الصفقة العمومية بعد ذلك.
 - يعطي توكيلا لأحد أعضاء التجمع، طبقا لاتفاق التجمع، للإمضاء بأسمائه وحسابه التصريح بالأكتتاب ورسالة العرض وعرض التجمع وكل التعديلات التي قد تطرأ على الصفقة العمومية بعد ذلك.
 في إطار تجمع بالشراكة، توضح الخدمات التي تنفذ من طرف كل عضو، مع توضيح رقم الحصة أو الحصص، عند الاقتضاء:

**5/ تصريح المترشح أو المعهود:**

يصرح المترشح أو المعهود أنه غير مقتصى أو منع من المشاركة في الصفقات العمومية:

- لرفضه استكمال عرضه أو لكونه تنازل عن تنفيذ صفقة عمومية،
- لكونه في حالة إفلاس أو تصفية أو توقف عن النشاط، أو لكونه محل إجراء يتعلق بإحدى هذه الوضعيات،
- لكونه كان محل حكم قضائي حاز قوة الشيء المقطبي فيه بسبب مخالفة تمس بتزاهته المهنية،
- لقيامه بتصريح كاذب،
- لكونه مسجلًا في قائمة المؤسسات المخلة بالتزاماتها،
- لكونه مسجلًا في قائمة المتعاملين الاقتصاديين الممنوعين من المشاركة في الصفقات العمومية،
- لكونه مسجلًا في البطاقة الوطنية لمركبي الغش، مرتكبي المخالفات الخطيرة للتشريع والتنظيم في مجال الجباية والجمارك والتجارة،
- لكونه كان محل إدانة بسبب مخالفة خطيرة لتشريع العمل والضمان الاجتماعي،
- لكونه مؤسسة أجنبية أخلت بالتزامها بالاستثمار،

- لكونه لا يستوفي واجباته الجبائية وشله الجبائية، واتجاه الهيئة المكلفة بالعطل المدفوعة الأجر والبطالة الناجمة عن الأحوال الجوية لقطاعات البناء والأشغال العمومية والري، عند الاقضاء، بالنسبة للمؤسسات الخاضعة للقانون الجزائري والمؤسسات الأجنبية التي سبق لها العمل بالجزائر.
- لكونه لا يستوفي الادعاء القانوني لحسابات شركته، فيما يخص الشركات الخاضعة للقانون الجزائري.

لا نعم



يصرح المرشح أو المتعهد أنه ليس في حالة تسوية قضائية وأن صحيحته للسابق القضائي الصادرة منذ أقل من ثلاثة أشهر، تحتوي على الآية "لا شيء". في خلاف ذلك يرفق العرض بنسخة من الحكم القضائي وصحيفة السابقات القضائية. في حالة كانت المؤسسة محل تسوية قضائية أو صلح يصرح المرشح أو المتعهد أنه مسموح له بمواصلة نشاطه.

يصرح المرشح أو المتعهد أنه:

أو ، مسجل في السجل التجاري

أو ، سجل الصناعة التقليدية والحرف فيما يخص الحرفيين الفنين

أو ، يجوز على البطاقة المهنية للحرفي

(وضع ذلك):

التنمية الدقيقة للهيئة وعنوانها ورقم وتاريخ التسجيل:

- يصرح المرشح أو المتعهد أنه حاصل على رقم التعريف الجبائي الآتي: ، الصادر ، بالنسبة للمؤسسات عن تاريخ الجزائرية والمؤسسات الأجنبية التي سبق لها العمل بالجزائر،
يصرح المرشح أو المتعهد أنه لا توجد امتيازات و/أو رهون حيازية و/أو رهون عقارية مسجلة ضد الشركة.

نعم لا

في حالة الابյاب: (اذكر طبعتها وأرفق هذه التصريح بقائمتها، الصادرة عن سلطة مختصة):

يصرح المرشح أو المتعهد أنه لم يحكم على الشركة لارتكابها مخالفة لأحكام الأمر 03-03 المؤرخ في 19 جمادى الأولى عام 1424 الموافق 19 يوليو سنة 2003 والتعلق بالمنافسة، المعدل والتميم، أو مخالفة لإجراء مماثل.

نعم لا

في حالة الابյاب: (وضع سبب الادانة والعقوبة وتاريخ الحكم وأرفق هذا التصريح بنسخة من الحكم):

يصرح المرشح أو المتعهد وحده أو في تجمع أنه يمتلك القدرات الضرورية لتنفيذ الصيغة العمومية ويقدم من أجل ذلك الوثائق المطلوبة من طرف المصلحة المتعاقدة في دفتر الشروط (اذكر فيما يأتي الوثائق المرفقة).

يصر المرشح أو المعهد أن:

الشركة مؤهلة و/أو معتمدة من إدارة عمومية أو هيئة متخصصة لهذا الغرض، إذا كان ذلك منصوصاً عليه بموجب نص تنظيمي:

لا أو نعم

في حالة الإيجاب: (أذكر الإدارة العمومية أو الهيئة المختصة التي أصدرت الوثيقة ورقمها وتاريخ إصدارها، وتاريخ انتهاء صلاحيتها):

حققت الشركة خلال (أذكر الفترة المعتبرة المنصوص عليها في دفتر الشروط) متوسط رقم

أعمال سنوي (يدرك) (رسوم) وبدون (بالأرقام) أعمال (بالحروف)

والذي من بينه % لم يلمس علاقته بموضوع الصفة العمومية أو

الخاصة (اشطب العبارة غير المفيدة).

يقدم المرشح أو المعهد ملخصاً:

لا أو نعم

في حالة الإيجاب يملأ التصريح بالملخص.

6/إمضاء المرشح أو المعهد وحده أو كل عضو في التجمع:

أؤكد تحت طائلة فسخ الصفة العمومية بقوة القانون أو وضعها تحت التسيير المباشر للإدارة على حساب الشركة، أن المؤسسة المذكورة لا تطبق عليها المنوعات المنصوص عليها في التشريع والتنظيم المعمول بهما.

أشهد بأن المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 216 من الأمر رقم 156-66 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 المتضمن قانون العقوبات.

اسم ولقب وصفة الممضي	مكان و تاريخ الإمضاء	الإمضاء
.....
.....
.....
.....

ملاحظات هامة:

- ضع العلامة (X) في الخانة المناسبة.
- يجب ملء كل الخانات المناسبة.
- في حالة تجمع، يقدم تصريح واحد للتجمع.
- في حالة التحصيص، يقدم تصريح لكل حصة.
- عندما يكون المرشح أو المعهد شخصاً طبيعياً، يجب عليه تكييف الفقرات المتعلقة بالشركات، مع المؤسسات الفردية.

التصريح بالنزاهة

1/ تحديد المصلحة المتعاقدة:

تعيين المصلحة المتعاقدة:

2/ موضوع الاستشارة:

اقتناء عتاد وأثاث المكاتب

3/ تقديم المرشح أو المعهد:

لقب واسم جنسية وتاريخ ميلاد المضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام الصفقة العمومية:

، يتصرف:

باسمه وحسابه

باسم وحساب الشركة التي يمثلها

تسمية الشركة:

العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس والبريد الإلكتروني ورقم التعريف الاحصائي للمؤسسات الجزائرية ورقم D-U-N-S للمؤسسات الأجنبية:

الشكل القانوني للشركة:

4/ تصريح المرشح أو المعهد:

أصرح بأنه لم أكن أنا شخصيا، ولا أحد من مستخدمي، أو مثليين عني، محل متابعات قضائية بسبب الرشوة أو محاولة رشوة أعوان عموميين.

لا نعم

في حالة الإيجاب: (وضح طبيعة هذه المتابعات، والقرارات المتخذة وأرفق نسخة من الحكم)

أنتزم بعدم النحوء إلى أي فعل أو مناورة ترمي إلى تسهيل أو تفضيل دراسة على حساب المنافسة التزيمية.

أنتزم بعدم النحوء إلى أي أفعال أو مناورات ترمي إلى تقديم وعد لعون عمومي يمنع أو تخصيص، بصفة مباشرة أو غير مباشرة، إما لنفسه أو لكيان آخر، مكافأة أو امتياز مهما كانت طبيعته، بمناسبة تحضير صفقة عمومية أو ملحق أو التفاوض بشأن ذلك أو إبرامه أو تنفيذه.

أصرح أنني على علم أن اكتشاف أدلة خطيرة ومتباينة لاغياز أو فساد، قبل أو أثناء أو بعد إجراء إبرام الصفقة العمومية أو ملحق يشكل، دون المساس بالمتابعات القضائية، سبب كافياً للإلغاء أي تدبير ردعى، لاسيما فسخ أو إلغاء الصفقة العمومية أو الملحق المعني، وترحيل المؤسسة في قائمة المتعاملين الاقتصاديين المنوعين من المشاركة في الصفقات العمومية.

أشهد بأن المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 216 من الأمر رقم 156-66 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 والمتضمن قانون العقوبات.

حرر ب.....في.....

إمضاء المرشح أو المعهد
(اسم وصفة الموقع وختم المرشح أو المعهد)

ملاحظات هامة:

- ضعفالعلامة (X) في الحالة المناسبة.
- يذهب ملء كل الحالات المناسبة .
- في حالة تجمع، يقدم كل عضو التصريح الخاص به.
- يقدم تصريح لكل مناول.
- في حالة التحصيص، يمكن تصريح واحد لكل الحصص. ويجب ذكر الحصة أو أرقام الحصص في الفقرة 2 من هذا التصريح.
- عندما يكون المرشح أو المعهد شخصاً طبيعياً، يجب عليه تكيف الفقرات المتعلقة بالشركات، مع المؤسسات الفردية.

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة محمد بوضياف المسيلة

كلية الحقوق والعلوم السياسية



الاستشارة رقم: 2024/25

دفتر الشروط: الملف المالي

اقتناء عتاد وأثاث المكاتب

طبقا للقانون رقم 23-12 المؤرخ في 18 محرم 1445 الموافق لـ 05 أوت 2023 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية.



رسالة تتعهد

1/ تحديد المصلحة المتعاقدة:

تعيين المصلحة المتعاقدة:

اسم و لقب و صفة المضي على العقد:

2/ تقديم المتعهد:

تعيين المتعهد (اعادة كتابة تسمية الشركة كما هو مبين في التصريح بالترشح:

متعهد واحد

تسمية الشركة:

متعهد تجمع مؤقت لمؤسسات

متعهد بالمشاركة أو بالتضامن

تسمية كل شركة:

/1

/2

/3

/.....

تسمية التجمع:

3/ موضوع رسالة العرض:

موضوع العقد:

الولاية أو الولايات التي تم فيها تنفيذ الخدمات موضوع العقد:

تقدّم رسالة العرض هذه في إطار عقد مخصوص:

لا أو نعم

في حالة الإيجاب:

أذكر أرقام الحصص وكذا تسمياتها:

المضي

يلتزم ، بناء على عرضه و لحسابه ،

٢- تسمية الشركة:

عنوان الشركة: ..

الشكل القانوني للشركة:

مبلغ رأس المال الشركة:

رقم و تاريخ التسجيل في السجل التجاري أو سجل الحرف والمهن أو غير ذلك (يوضح) (اشطب العبارات غير المقيدة):

اللقب و اسمه و جنسه و تاريخه و مكان ميلاد الممضى، الذى له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام العقد:

يلزم الشركة ، بناء على عرضها ،

نسمة الشركة:

عنوان الشركة:

الشكل القانوني للشركة:

مبلغ رأس المال الشركة:

رقم و تاريخ التسجيل في السجل التجاري أو سجل الحرف والمهن أو غير ذلك (بوضوح) (اشطب العبارات غير المقيدة):

لقب و اسم و جنسية و تاريخ ميلاد المضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند ابرام العقد:

كل أعضاء التجمع يتزمون ، بناء على عرض التجمع ،

تقديم أعضاء التجمع (يجب على كل عضو من التجمع أن يعلم هذه الفقرة).

١٢٣

٦٣٧

الشكا القائمة للشبكة:

مبلغ أسماء الشركة:

الآن، يُمكنك إنشاء ملخص ملحوظ من المحتوى الذي تختاره، أو شراء ملخص ملحوظ مكتوب باللغة الإنجليزية.

¹⁵ ملخصاً، يرى كاتب المقالة أنّه في النهاية لا يختلف بين المنهجية والمنهجية، بل إنّ المنهجية هي المنهجية.

الابداع | ناتج من نوع العقل، نوع تقبل نوع الخدمات الواجب القيام بها، مدعى، صعوبتها من وجهة نظرى وتحت مسؤولية:

حضور و ألتزم إزاء:
(يذكر اسم المصلحة المتعاقدة)

.....
تنفيذ الخدمات طبقاً لشروط دفتر التعليمات الخاصة ولقاء مبلغ:

.....
(يذكر مبلغ العقد بالدينار و عند الاقتضاء بالعملة الصعبة، وبالحروف وبالأرقام وبكل الرسوم و خارج الرسوم).

قيد الميزانية:

برئ المصلحة المتعاقد ذمتها من المبالغ المستحقة منها بدفعها في الحساب الحساب المصري

لدى:

العنوان:

5/ امضاء العرض من طرف المتعهد:

أوكـدـ، تحت طائلة فسخ العقد بقوة القانون أو وضعه تحت التسيير المباشر للادارة على حساب الشركة، أن المؤسسة المذكورة لا تطبق عليها
الممنوعات المنصوص عليها في التشريع والتنظيم المعمول بهما.

أشهد بأن المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 216 من الأمر رقم 156-66
المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق لـ 08 يونيو سنة 1966 المتضمن قانون العقوبات.

اسم لقب و صفة الممضى	مكان و تاريخ الامضاء	الامضاء
.....

6/ قرار المصلحة المتعاقدة:

.....
هذا العرض

حرر ب..... في

إمضاء ممثل المصلحة المتعاقدة

ملاحظات هامة:

- ضع العلامة (X) في الخانة المناسبة.
- كل الخانات المناسبة يجب أن تملئ.
- في حالة تجمع، يقدم تصريح واحد للتجمع.
- في حالة التحصيص، يقدم تصريح لكل حصة.
- لكل بديل يقدم تصريح.
- تحمل الأسعار الاختيارية يقدم تصريح.
- عندما يكون المرشح أو المتعهد شخص طبيعي، يجب عليه تكيف الفقرات المتعلقة بالشركات، مع المؤسسات الفردية

استشارة رقم : 2024/25 اقتناء عتاد وأثاث البيداغوجيا



جدول الوحدوي

الرقم	العنوان	الوحدة	السعر الوحدوي	السعر الوحدوي خارج الرسم بالأحرف بالدينار الجزائري
1	BUREAU AVEC CAISSON et retour 2,00 M MDF importé	"		
2	Armoire en bois à 2 portes/40 MDF importé	"		
3	Chaise C05 importé	"		
4	Chaise Bureau 2618	"		

..... في درجة

المتعهد
(اسم وصفة الموقّع وختم المتعهد)

استشارة رقم : 2024/25 اقتناء عتاد وأثاث البيداغوجيا

جدول الكشف الكمي والتقييمي

الرقم	العنوان	الوحدة	الكمية	سعر الوحدة خارج الرسم	المجموع الإجمالي خارج الرسم
1	BUREAU AVEC CAISSON et retour 2,00 M MDF importé	u	1		
2	Armoire en bois à 2 portes/40 MDF importé	u	1		
3	Chaise C05 importé	u	3		
4	Chaise Bureau 2618	u	2		
	المجموع الكلي بدون رسوم				
	الرسم على القيمة المضافة 19%				
	المجموع الكلي بجميع الرسوم				

حدد المبلغ الإجمالي بالأحرف بكل الرسوم:
حدد مدة الإنجاز بـ: يوم.....

حررب..... في:
المعهد
(اسم وصفة الموقع وختم المعهد)